



لائحة آليات إدارة التطوع و المتطوعين

لجمعية التنمية الأهلية بشمال الطائف



alhawiyahtan
055 667 8825

لائحة آليات إدارة التطوع والمتطوعين

المقدمة

- المادة الأولى: التعريف.
- المادة الثانية: أهمية التطوع.
- المادة الثالثة: أهداف التطوع في الجمعية.
- المادة الرابعة: أقسام المتطوعين.
- المادة الخامسة: تصنيف المتطوعين.
- المادة السادسة: الجهة المسئولة عن المتطوع.
- المادة السابعة: الواجبات والحقوق.
- المادة الثامنة: طرق الالتحاق ببرنامج التطوع.
- المادة التاسعة: طرق استدعاء المتطوعين.
- المادة العاشرة: معايير تقييم عمل المتطوعين.
- المادة الحادية عشر: كيفية وشروط الحصول على البطاقة.
- المادة الثانية عشر: فقدان البطاقة.
- المادة الثالثة عشر: إنهاء خدمات المتطوع الخاتمة.

مقدمة يعتبر العمل التطوعي ركيزة أساسية في بناء المجتمع ونشر التماسك الاجتماعي بين أفراد المجتمع والعمل التطوعي ممارسة إنسانية تبطئ تباطؤاً وثيقاً بكل معاني الخير والعمل الصالح عند كل المجموعات البشرية بل من قبلنا الأزل ومملاً لا شك في أنه العمل التطوعي قلباً وتباطؤاً وثيقاً بتعاليم ديننا الحنيف الذي أبرزنا هذه الأعمال التطوعية الخيرية في أهدى صورها إذ يقول الله سبحانه وتعالى: **وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ** وهو ما يدل على أن التطوع في أعمال الخير يستوجب شكر الله لعباده ودليل قاطع على مشروعيتها الخدمية التطوعية والحفا عليها ويمكن التمييز بين شكلين أساسيين من أشكال العمل التطوعي - **1- العمل التطوعي الفردي** وهو عمل أو سلوك اجتماعي يمارسه الفرد من تلقاء نفسه و برغبة منه وإرادته ولا يبغى منه أي مردود مادي أو يقوله على اعتبار أنها أخلاقية أو اجتماعية أو إنسانية أو دينية - **2- العمل التطوعي المؤسسي**: وهو أكثر تقدماً من العمل التطوعي الفردي وأكثر تنظيمياً وأوسع تأثيراً في المجتمع وتوجد في المملكة العربية السعودية مؤسسات متعددة وجمعيات أهلية تساهم في أعمال تطوعية كبيرة لخدمة المجتمع وجمعية التنمية الأهلية بشمال الطائف من هذه الجمعيات التي تهتم بالتطوعين وتقديم لهم يد العون والمساعدة من خلال برامج وأنشطة خيرية واجتماعية

المادة الأولى

المادة الأولى تعريف التطوع - التطوع هو الجهد الذي يبذل الإنسان عن رغبة واختيار بغرض أداء واجب اجتماعي دون توقع مقابل مادي - التطوع هو الشخص الذي يتمتع بمهارات أو خبرات معينة، والذي يستخدمها لأداء واجب اجتماعي عن طواعية واختياراً ودون توقع مقابل مادي - العمل التطوعي هو تقديم العون والنفع لمن يحتاج إليه دون مقابل مادي أو معنوي -

المادة الثانية أهمية التطوع - تكمن أهمية العمل التطوعي في أنه تعبير مهم عن حيوية المجتمع وتفاعله ومدى إيجابيته، وقد أصبح تقديم المجتمعات الإنسانية يقاس بحجم المنظمات التطوعية وأعداد المتطوعين بها، ويعتد التطوع كعمل خيري وسليماً لراحته النفس والشعور بالاعتزاز والثقة بالنفس عندما من يتطوع، لأنه فاعلية تقوي عند الأفراد الرغبة بالحياة والثقة بالمستقبل حتى أنه يمكن استخدام العمل التطوعي لمعالجة الأفراد المصابين بالاكئاب والضييق النفسي والملل، لأن التطوع في أعمال خيرية للمجتمع يساعد هؤلاء المرضى في تجاوز ما محنتهم الشخصية والتسامي نحو خير يمس محيط الشخص وعلاقته، ليسعروا بأهميتهم ودورهم في تقدم المجتمع الذي يعيشون فيه، مما يعطيهم الأمل بحياة جديدة أسعد حالاً - الأصل في الجهات الخيرية قيامها على المتطوعين في موارد المادية والبشرية لتوسيع دائرة الأعمال والإنجازات وخاصة في البرامج الموسمية وغير الموسمية كالمعارض والمهرجانات - 2 - التعرف على أكثر فئات المجتمع وطريقة التعامل معه - 3 - تحقيق شيء من أهداف الجمعية عن طريق إشغال وقت فراغ المتطوع وتوفير البيئة الصالحة له في الجمعية - 4 - اكتشاف القيادات والطاقات المعطلة وصقلها والاستفادة منها لخدمة التطوع مقياس لنجاح إدارة العمل الخيري. -

المادة الثالثة أهداف التطوع في الجمعية - 1 - دعم وتطوير الروح التطوعية لدى المجتمع والتركيز على فئات الشباب خاصة البنات واستثمار إمكانياتهم في عمليات التنمية الاجتماعية - 2 - تعميق معرفتنا بأبناء هذا الوطن بالدين الحنيف - 3 - إخراج العمل لله عز وجل، والحد من الوقوع في الرياء أو تقديم حظ النفس - 4 - احتساب الأجر من الله عز وجل خصوصاً عندما ضغوط العمل - 5 - إعداد جيل يحمل على عاتقه هموم هذا الدين ونشره بين الناس - 6 - غرس مفهوم العمل التطوعي في نفوس الشباب - 7 - إشراف المتطوعين في نشر رسالة الجمعية - 8 - تطوير مهاراتهم وقدراتهم التطوعيين وتوجيهها نحو حاضراً ومستقبل إيجابي - 9 - إكساب المتطوعين مهارات جديدة - 10 - حث المتطوعين على الإنجاز والتفوق - 11 - وقاية الشباب من الانحرافات الاجتماعية والسلوكية - 12 - العمل على توثيق العلاقات والتعاون بين الجمعية والمؤسسات الأخرى -

المادة الرابعة أقسام المتطوعين

المتطوع المستمر - وهو الشخص الذي يوافق على الالتزام بلائحة الجمعية للأعمال التطوعية وتنفيذ المهام التي تُسند إليه فيها بصفة دائمة.

المتطوع موسمي - وهو الشخص الذي يوافق على مساعدة الجمعية في موسم معين مثل موسم رمضان أو موسم الحج وغيره من المواسم -

المتطوع تحت الطلب - وهو الشخص الذي يوافق على تنفيذ مهمة ذات طابع معين لتوفر مهاراته الخاصة لديه مثل الطباعة والتصميم والإخراج وغيره.

المادة الخامسة تصنيف المتطوعين - متطوع من الدرجت الأولى وهي المتطوع المستمر - متطوع من الدرجت الثانية وهو المتطوع الموسمي والذي تحت الطلب -


جمعية التنمية الأهلية
بشمال الطائف

المادة السادسة من لوائح العمل التطوعي هي: **المادة السادسة من لوائح العمل التطوعي** وهو المسؤول عن المتطوعين في الجمعية. إذا يقول رئيس القسم باستقبال المتطوع ويقدم له النموذج الخاص بالمتطوعين ليقوم بتعبئة البيانات الخاصة به لتحديد ميولها وقدراتها وبناءً على هذا البيانات يتم تحويلها إلى القسم المختص للاستفادة منه.

المادة السابعة من لوائح العمل التطوعي

1. فهم طبيعتها العمل في الجمعية قبل مباشرتها والقدرة على أدائه. 2. أخذ العمل مأخذ الجد والمسئولية أمام الله تعالى ثم أمام الجمعية. 3. الانضباط في العمل حسب الاتفاق وعدم تركه دون إشعار إدارتها الجمعية. 4. التقيد بالتعليمات الصادرة إليها وتقبل توجيهها بصدق ورحب. 5. الالتزام بالأخلاق الحسنة والانسجام مع العاملين بالجمعية. 6. المحافظة على سرية المعلومات وممتلكات الجمعية وخصوصياتها. 7. عدم احتكار الخبرات والمهارات ومحاولة إيصالها لجميع المتطوعين من زملاءه. 8. اتباع التسلسل الإداري في الإجراءات الإدارية. 9. عدم إساءة استعمال مركزه في الجمعية لتحقيق فائدة شخصية.

1. التعرف على الجمعية وإدارتها ونشاطاتها وكذلك احتياجاتها. 2. تحديد مهامها ووضوحها ومحدداتها ومناسبتها لإمكانات المتطوع. 3. إعطاؤها حقه من التقدير والاهتمام مع مراعاة التزاماته الخاصة. 4. التمكين ويشمل التجهيزات والاصلاحيات. 5. طلب الحوافز بما يرفع معنوياته. 6. المشاركة في التخطيط واتخاذ القرارات مع التقدير لأرائه واقتراحاته. 7. تقدير إنجازاته وشكرها عليها. 8. إيجاد بيئة عمل مناسبة. 9. وجود إدارتها متعاونتها معه. 10. وضوح أهداف الجمعية وبرامجها ومناسبتها لحاجتها المجتمع.

المادة الثامنة من لوائح العمل التطوعي

أولاً التحاق المتطوع بالجمعية يتم بالاتفاق بين المتطوعين عبر ما يلي: 1. تعبئة النموذج الخاص بالتسجيل. 2. حضور صورة البطاقة الشخصية. 3. حضور صورتان شخصية. 4. لا يجوز يتم عرض النموذج الخاص بطلب التطوع من قبل إدارتها المتطوعين على مجلس الإدارة للنظر فيه.

المادة التاسعة من لوائح العمل التطوعي

طرق استدعاء المتطوعين يتم التواصل مع المتطوعين عبر أحد القنوات التالية عن طريق الجوال أو البريد الإلكتروني أو وسائل التواصل أو رسائل نصيلة أو واتساب.

المادة العاشرة من لوائح العمل التطوعي

تلي معايير تقييم عمل المتطوع يتم تقييم المتطوع من خلال الوقت الذي يعطيه للجمعية تجديداً مدى الاستجابة والتعاون والتحمل إلى أي مدى يمكنه الاستمرار في العمل التطوعي سلوكيات المتطوع المادة الحادية عشر هي: كفاءتها وشروط الحصول على البطاقة التي مدى كفاءة المتطوع وتفانيه في أداء رسالته بما يرضى احترامه لمواعيد وواجبات العمل بالجمعية.

المادة الثانية عشر من لوائح العمل التطوعي

فقدان البطاقة في سرية مدة البطاقة سيكون لمدة ثلاثة أشهر فقط ثم ينظر بعد ذلك في وضع المتطوع فإن رأى القسم جدارتها يتم تجديد البطاقة لله والافلا وعلى من يفقد البطاقة سرعة إبلاغ القسم بذلك حتى نتخذ الإجراءات اللازمة.



المادة الثالثة عشر (ق)

إنهاء خدمات المتطوع

يحق لإدارة الجمعية إنهاء خدمات المتطوع خلال فترة تطوعه معها في الحالات التالية التي مخالفتها أنظمتها الجمعية والتعليمات المعمول بها بل ولا إذا أخفق المتطوع في أداء الرسائل التي حمله غير مرضي وفق تقرير يجهده عندهم رئيسه المباشر أو عدم تقبله أو تنفيذه لتوجيهات التي يتلقاها من رؤسائه

ختاماً

إن للعمل الاجتماعي التطوعي فوائد عديدة تعود على الأفراد المتطوعين أنفسهم وعلى المجتمع بأكمله، وتؤدي إلى استغلال أمثل لطاقتهم الأفراد وخاصة الشباب في مجالات غنية ومثمرة لمصلحة التنمية الاجتماعية. رؤية الجمعية لتطوير العمل التطوعي والنهوض بواقع أهمية التنشئة الاجتماعية السليمة للنشء وتضافر جهود الأسر والمدارس والإعلام بدور متكامل لغرس قيم التضحية والإيثار وروح العمل الجماعي في نفوس الناشئة منذ مراحل الطفولة المبكرة أن تضم المقررات الدراسية موضوعات تركز على مفاهيم العمل الاجتماعي التطوعي وأهميتها ودورها التنموي واقتربنا ببرامج تطبيقية -3- ساعدتهم المؤسسات والجهات العاملة في مجال العمل التطوعي مادياً ومعنوياً لتمكينها من تأدية رسالتها وزيادة خدماتها -4- إقامة الدوريات التدريبية للعاملين مع المؤسسات التطوعية مما يؤدي إلى إكسابهم الخبرات والمهارات المناسبة ويساعد على زيادة كفاءتهم والاستفادة من تجارب الآخرين في هذا المجال -5- التركيز في الأنشطة التطوعية على البرامج والمشروعات التي ترتبط مباشرة بالاحتياجات الأساسية للمواطنين في الأمل الذي يساهم في زيادة الإقبال على المشاركة في هذه البرامج -6- قيام وسائل الإعلام المختلفة بدورها في تعريف أفراد المجتمع بماهية العمل التطوعي ومدى حاجتها للمجتمع إليها وتبصيرهم بأهميتها ودورها في عملية التنمية وكذلك إبراز دور العاملين في هذا المجال بطريقتهم تكسبهم الاحترام الذاتي واحترام الآخرين -7- تدعيم جهود الباحثين لإجراء المزيلا من الدراسات والبحوث العلمية حول العمل الاجتماعي التطوعي مما يساهم في تحسين واقع العمل الاجتماعي بشكل عام والعمل التطوعي بشكل خاص -8- استخدام العمل التطوعي في معالجة النفسية والصحية والسلوكية لبعض المتعاطلين للمخدرات والمدمنين أو العاطلين أو المنحرفين اجتماعياً -9- استخدام التكنولوجيا الحديثة لتنسيق العمل التطوعي بين الجهات الحكومية والأهلية لتقديم الخدمات الاجتماعية وإعطاء بيانات دقيقة عن حجم واتجاهات واحتياجات العمل التطوعي الأهم للمجتمع.

أحكام ختامية

1- يحق لمجلس الإدارة حذف أو إضافة تعديل لها ليراعى على هذه اللائحة حسب مقتضيات العمل التطوعي بالجمعية. 2- يتم استحداث قسم بالجمعية خاص بشؤون التطوع والمتطوعين ويتم إصدار قرار إداري بذلك لتحديد الأشخاص المسؤولين عن القسم وتحديد صلاحياتهم. 3- يتم إطلاق المتطوعين على بنود هذه اللائحة للعمل بموجبها والتوقيع بالعلم عليها. 4- تم اعتماد هذه اللائحة وإقراره للعمل به في جمعية التنمية الأهلية بشمال الطائف.

قرار اعتماد

لائحة آلية إدارة التطوع و المتطوعين	اسم السياسة أو اللائحة المعتمدة
١٤٤٥/٢/١ هـ	تاريخ الاجتماع
٨	رقم الاجتماع

التوقيع	المنصب	الاسم
	رئيس مجلس الادارة	منير منصور القثامي
	نائب رئيس مجلس الادارة	سلطان محمد القثامي
	المسؤول المالي	سيف عيظه الحليفي
	عضو المجلس	عبدالله محمد القثامي
	عضو المجلس	نايف محمد العمري